

أضواء البيان

@ 93 @ شهيرة رواها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنا عشر صحابيا بمتون مختلفة كلها متواردة على تحريم إتيان النساء في الأدبار ذكرها أحمد بن حنبل في مسنده وأبو داود والنسائي والترمذي وغيرهم . . .

وقد جمعها أبو الفرج الجوزي بطرقها في جزء سماه تحريم المحل المكروه . . .

ولشيخنا أبي العباس أيضا في ذلك جزء سماه إظهار إديبار من أجاز الوطاء في الأدبار قلت : وهذا هو الحق المتبع والصحيح في المسألة . . .

ولا ينبغي لمؤمن بالله واليوم الآخر أن يعرج في هذه النازلة على زلة عالم بعد أن تصح عنه وقد حذرنا من زلة العالم . وقد روي عن ابن عمر خلاف هذا وتكفير من فعله وهذا هو اللائق به رضي الله عنه وكذلك كذب نافع من أخبر عنه بذلك كما ذكر النسائي وقد تقدم . . .

وأنكر ذلك مالك واستعظمه وكذب من نسب ذلك إليه وروى الدارمي في مسنده عن سعيد بن يسار أبي الحباب . قال : قلت لابن عمر : ما تقول في الجواري حين أحمص لهن ؟ قال : وما التحميص ؟ فذكرت له الدبر . فقال : هل يفعل ذلك أحد من المسلمين ؟ وأسند عن خزيمة بن ثابت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : أيها الناس إن الله لا يستحي من الحق لا تأتوا النساء في أعجازهن ومثله عن علي بن طلق وأسند عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : من أتى امرأة في دبرها لم ينظر الله إليه يوم القيامة . . .

وروي أبو داود الطيالسي في مسنده عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : تلك اللوطية الصغرى يعني إتيان المرأة في دبرها . وروي عن طاوس أنه قال : كان بدأ عمل قوم لوط إتيان النساء في أدبارهن قال ابن المنذر وإذا ثبت الشء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم استغنى به عما سواه من القرطبي بلفظه . وقال القرطبي أيضا ما نصه : وقال مالك لابن وهب وعلي بن زياد لما أخبراه أن ناسا بمصر يتحدثون عنه أنه يجيز ذلك فنفر من ذلك وبادر إلى تكذيب الناقل فقال : كذبوا علي كذبوا علي كذبوا علي . ثم قال : أستم قوما عربا ؟ ألم يقل الله تعالى : { نساؤكم حرث لكم } وهل يكون الحرث إلا في موضع المنبت ؟ منه بلفظه أيضا